الثلاثاء 28 رجب عام 1398 هـ

الموافق 4 يوليو سنة 1978 م



السنة الغامسة عشرة

الجمهورية الجتزائرية الجمهورية

الجريد الإرسيانية

إنفاقات دولية . قوانين . أوامر ومراسيم في النفاقات مقررات مقررات مناشير . إعلانات وبلاغات

الإدارة والتعبيسريسير	خبارج الجيزانو	لجــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	تاخسل ا	Ì
الأساقة السامة للحكومية	سب	سية	6 اھيس	
الطبسع والافعشراكسات				
افاوة البطيعة الرسبية	g** 80	g°3 50	⊚•	اللسقة الاصلية
7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك . العسرائسر	E-3 150	₫°3 100	g*0 70	النسحه الاصلية وقرجنتها
الهاهي: 65-18-15 الل 27 حج پ 50 ـ 50	بما فيها لفقات الارسسال		•	

عُنَّ النسخة الإصلية : 2,00 دمج وعُنَ النسخة الإصلية وترجتها 2,00 دمج وعُنَ العدد للسنين السابقة : 1,50 ذمج وتسلم النهارس محانا للمشت_ر كنِّ، المطلوب منهم ارسال لفائف الورق الاخيرة عند تحديد اشتراكاتهم والإعلام مطالبهم، يؤدى عن تغيير العنوان 1,50 دمج وعُن النشر على اساس 1.5 دمج للسطر،

فــهــــرس

مراسيم، قرارات، مقررات

رئاسة الجمهورية

قرارات مؤرخة فى 24 جمادى الثانية و أول و 5 رجب عام 1398 الموافق 31 مايو و 7 و 11 يونيو سنة 1978 تتضمن حركة فى سلك المتصرفين •

قرار مؤرخ فى II رجب عام 1398 الموافق 17 يونيو سنة 1978 يتضمن احداث لجنة متساوية الاعضاء خاصة بسلك الملحقين الاداريين العاملين برئاسة الجمهورية • 618

قرار مؤرخ في II رجب عام 1398 الموافق 17 يونيو سنة 1978 يتضمن تحديد تاريخ وتنظيم انتخاب ممثلي الموظفين في اللجنة المتساوية الاعضاء الخاصة بسلك الملحقين الاداريين لرئاسة الجمهورية •

قرار مؤرخ فى 17 رجب عام 1308 الموافق 17 يونيو سنة 1978 يتضمن تعيين اعضاء مكتب الانتحاب الخاص بممثلى الموظفين فى اللجنة المتساوية الاعضاء لسلك الملحقين الاداريين العاملين برئاسة الجمهورية •

وزارة الداخليسة

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 7 رجب عام 1398 الموافق 13 يونيو سنة 1978 يتضمن تنفيذ المداولة رقم 11 ـ 78 المؤرخة فى 2 أبريل سنة 1978 الصادرة عن المجلس الشعبى لولاية الاغواط والمتعلقة باحداث مؤسسة عمومية لاحياء الاملاك الغابية التابعة للولاية و

فهرس (تابع)

قرار مؤرخ فى 7 رجب عام 1308 الموافق 13 يوليو سنة 1978 ي يتضمل توزيع حصة المساعدة التي تتحملها الجماعات المحلية برسم سنة 1978.

وزارة الاشغال العمومية

قرار وزارى مشترك مسؤرخ فى 13 جمادى الثانية عام 1398 الموافق 20 مايو سنسة 1978 يتضمن فتسح مسابفة على أساس الشهادات لتوظيف مهندسين للدولة بوزارة الاشغال العمومية •

وزارة الماليسة

مرسوم رقم 78 ـ 156 مؤرخ في 25 رجب عام 1398 الموافق أول يوليو سنة 1378 يتضمن تحديد وتوزيع الايرادات والنفقات الخاصة بتسيير الاملاك العقارية للدولة حسب كلل ولايسة •

مرسوم مؤرخ في 24 رجب عام 1398 الموافق 30 يونيو سنة 1978 يتضمن انهاء مهام مدير عام ١

قرار مؤرخ فى 6 رجب عام 1398 الموافق 12 يونيو سنة 1398 يتضمن تعديل القرار المؤرخ فى 27 ذى القعدة عام 1388 الموافق 14 فبراير سنة 1969 والمتضمن تحديد التعريفات المطبقة على تسليم نسخ المخططات ونظائر وملخصات الوثائق المتعلقة بمسع الاراضى و المثائق المتعلقة بمسع الاراضى و الوثائق المتعلقة بمسع الاراضى و المثلقة بمسع المثلقة

وزارة العسسدل

مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عام 1397 الموافق 19 فبراير سنــة 1977 يتضمن التجنس بالجنسيـة الجراثريـة (استدراك) •

مرسوم مؤرخ فى 19 جمادى الثانية عام 1397 الموافق 6 يونيو سنسة 1977 يتضمس التجنسس بالجنسيسة الجسرائرية (استدراك) •

مرسومان مؤرخان في 3 ربيع الاول عام 1398 الموافق II فبراير سنة 1978 يتضمنــان التجنس بالجنسيــة الجزائريـة (استدراك)٠

مرسوم مؤرخ في 30 ربيع الثاني عام 1398 الموافق 8 ابريل سنة 1978 يتضمن التجنس بالجنسية الجزائرية (استدراك) •

قرار مؤرخ في 12 رجب عام 1398 الموافق 18 يونيو سنة 1978 يتضمن تعديل تشكيل لجنة الطعن لولاية بشار برسم الثورة الزراعية •

قرار مؤرخ في 12 رجب عام 1398 الموافق 18 يونيو سنة 1978 يتضمن تشكيل لجنة الطعن لولاية وهران برسم الثورة 1627

وزارة البريد والمواصلات

قرار مؤرخ في II رجب عام 1398 الموافق 17 يونيو سنة 1978 يتضمن احداث وكالات بريدية .

وزارة العمل والتكوين المهنى

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 7 رجب عام 1398 الموافق 13 يونيو سنة 1978 يتضمن تمديد أحكيام القرار الوزارى المشترك المؤرخ فى 29 مارس سنة 1975 والمتعلق بتوظيف موظفين متعاقدين للتكوين المهنى والمهنى والمهنى

وزارة التجارة

مقرر مؤرخ فى 4 رجب عام 1398 الموافق 10 يونيو سنة 1978 يتضمن التصديق على الارقام الاستدلالية المتعلقة بالاجور والمواد الخاصة بالاشغال العمومية والبناء والمستعملة فى الفصل الثانى من سنة 1977 لمراجعة أسعار الصفقات العمومية.

وزارة الشبيبة والرياضة

مرسوم رقم 78 – 157 مؤرخ في 25 رجب عام 1398 الموافق أول يوليو سنة 1378 يتضمن تعديل المادتين 4 و 5 مـن المرسوم رقم 76 ـ 163 المؤرخ في 29 شــوال عام 1396 الموافق 23 أكتوبر سنة 1976 والمتضمن انشاء لجنــة لتنظيم الالعاب الافريقية الثالثة المائة المائة

مرسوم مؤرخ في 25 رجب عام 1398 الموافق أول يوليو سنة 1398 يتضمن تعيين مستشار تقني٠٠

قرار مؤرخ فى 15 رجب عام 1398 الموافق 21 يونيو سنة 1978 يتضمن تكوين لجنة مساعدة للجنة تنظيم الالعاب الافريقية الثالثة •

وزارة الصناعة الثقيلة

قرار مؤرخ في 18 رجب عام 1398 الموافق 24 يونيو سنة 1978 يتضمن ضبط الجدول الخاص بأسعار منتوجات الصلب٠

اعلانات وبلاغات

مراسيم، قرارات، مقررات

رئاسة الجمهورية

قرارات مؤرخة في 24 جمادي الثانية و أول و 5 رجب عام 1398 الموافق 31 مايو و 7 و 11 يونيو سنة 1978 تتضمن حركة في سلك المتصرفين٠

بموجب قرار مؤرخ في 24 جمادي الثانية عام 1398 الموافق 31 مايو سنة 1978 تعين السيدة غنية بن قرطبي متصرفة متمرنة (الرقم الاستدلالي 295) بالامانية العامة لرئاسة الجمهورية .

بموجب قرار مؤرخ فى 24 جمادى الثانية عام 1398 الموافق 31 مايو سنة 1978 تلغى أحكام القرار المؤرخ فى 24 يوليو سنة 1974 والمتضمن تعيين السيد عبد الوهاب بوعديس متصرفا ٠

بموجب قرار مؤرخ في 24 جمادي الثانية عام 1398 الموافق 31 مايو سنة 1398 يرقى السيد عبد الكريسم بن ناصف الى الدرجة 3 من سلك المتصرفين (الرقم الاستدلالي 370) ابتداء من 16 يوليو سنة 1976 ، ويحتفظ الى غاية 31 ديسمبر سنة 1976 بأقدمية قدرها 6 أشهر و 15 يوما ٠.

بموجب قرار مؤرخ في 24 جمادي الثانية عام 1398 الوافق 31 مايو سنة 1978 يعين السيد سعيد وعلى متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة المالية •

بموجب قرار مؤرخ في 24 جمادي الثانية عام 1308 الموافق 31 مابو سنه 1978 يعين السيد حسين نواري منصرها متمرنا (الرقم الاستدلائي 295) بوزارة المالية .

بموحب قرار مؤرخ فى 24 جمادى الثانية عام 1308 الموافق 31 مايو سنه 1978 يعين السيد على بن يعفوب منصرها متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة المالية ١٠

بموجب قرار مؤرخ في 24 جمادي الثانية عام 1398 الموافق 31 مايو سنة 1978 يعين السيد يوسف معروفي متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة المالية •

بموجب قرار مؤرخ في 24 جمادي الثانية عام 1398 الموافق 31 مايو سنه 1978 يعين السبيد عميار مومني متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة المالية .

بموجب قرار مؤرخ في أول رجب عام 1398 الموافق 7 يونيو سنة 1978 يعين السيد مؤمن ديحو متصرفا متمرزنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة الداخلية •

بموجب قرار مؤرخ في أول رجب عام 1398 الموافق 7 يونيو سنة 1398 يعين السيد محمد حاردى متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة الاعلام والثقافة ابتداء من 16 مارس سنة 1978.

بموجب قرار مؤرخ في أول رجب عام 1398 الموافق 7 يونيو سنة 1978 يعين السيد احمد أويحي متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) برئاسة الجمهورية الله

بموجب قرار مؤرخ فى 5 رجب عام 1398 الموافق II يونيو سنة 1978 يرقى السيد جيلالى بن عمران الى الدرجة 5 من سلك المتصرفين (الرقم الاستدلالى 420) ابتداء من أول مارس سنة 1972 ثم الى الدرجة 6 ابتداء من أول سبتمبر سنة 1975 ويحتفظ الى غاية 31 ديسمبر سنة 1975 بأقدمية قدرها 4 أشهر •

بموجب قرار مؤرخ فى 5 رجب عام 1398 الموافق II يونيو سنة 1978 يعين السيد الغانى علقمة متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة الفلاحة والثورة الزراعية •

بموجب قرار مؤرخ فى 5 رجب عام 1398 الموافق II يونيو سنة 1978 يعين السيد الحبيب بريكى متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة التعليم العالى والبحث العلمى •

بموجب قرار مؤرخ فى 5 رجب عام 1398 الموافق II يونيو سنة 1978 يعين السيد ابن يوسف فرحات متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة التعليم العالى والبحث العلمي.

بموجب قرار مؤرخ في 5 رجب عام 1398 الموافق II يونيو سنة 1978 يعين السيد أحمد عون متصـــرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة العمل والتكوين المهني ٠٠

بموجب قرار مؤرخ فى 5 رجب عام 1398 الوافق II يونيو سنة 1978 يعين السيد فريد علوات متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة الصناعات الخفيفة •

بموجب قرار مؤرخ في 5 رجب عام 1398 الوافق II يونيو

سنة 1978 يعين السيد عمر بن أحمد متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة العمل والتكوين المهنى •

بموجب قرار مؤرخ في 5 رجب عام 1398 الموافق II يونيو سنة 1978 يعين السيد عمار يحلف متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة الصناعات الخفيفة •

بموجب قرار مؤرخ فى 5 رجب عام 1398 الموافق II يونيو سنة 1978 يرقى السيد عبد الله الشامى الى الدرجة 10 من سنك المتصرفين (الرقم الاستدلالي 545) ابتداء من 27 يولية سنة 1974 ويحتفظ الى غاية 31 ديسمبر سنة 1974 بأقدمية قدرها 5 أشهر و 4 أيام .

بموجب قرار مؤرخ في 5 رجب عام 1398 الموافق II يونيو سنة 1978 يعين السيد عبد القادر مغازى متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة الصناعات الخفيفة عا

بموجب قرار مؤرخ فى 5 رجب عام 1398 الموافق II يونيو سنة 1978 يعين السيد عبد الحميد جبار متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة الصناعة الثقيلة •

بعوجب قرار مؤرخ في 5 رجب عام 1398 الموافق II يونيو سنة 1978 يعين السيد رابح لونيس متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة الصناعات الخفيفة •

بموجب قرار مؤرخ فى 5 رجب عام 1398 الوافق II يونيو سنة 1978 يعين السيد مصطفى بقاح متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة الصناعات الخفيفة •

بموجب قرار مؤرخ فى 5 رجب عام 1398 الموافق II يونيو سنة 1978 يعني السيد محمد رشيد حميدى متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة الصناعة الخفيفة .

بموجب قرار مؤرخ فى 5 رجب عام 1398 الوافق II يونيو سنة 1978 تدرج السيدة داودى المولودة قريشى مريم بدرة وترسم وترتب فى الدرجة 4 من سلك المتصــرفين (الرقم الاستدلالى 395) وتحتفظ الى غاية 31 ديسمبر سنة 1977 بأقدمية قدرها 7 أشهر الم

بموجب قرار مؤرخ فى 5 رجب عام 1398 الموافق II يونيو سنة 1978 تعدل أحكام القرار المؤرخ فى 28 مايو سنة 1977 كالتالى:

«تدرج السيدة سفير المولودة لافليت ايفلين وترسم في الدرجة و من سلك المتصرفين (الرقم الاستدلالي 520) وتحتفظ الى غاية 31 ديسمبر سنة 1974 بأقدمية قدرها سنتان و 7 أشهر» •

قرار مؤرخ فى 11 رجب عام 1398 الموافق 17 يونيو سنة 1978 يتضمن احداث لجنة متساوية الاعضاء خاصة بسلك الملحقين الاداريين العاملين برئاسة الجمهورية •

ان الامين العام لرئاسة الجمهورية ،

ـ بمقتضى الامر رقم 66 ـ 133 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية، المعدل والمتمم ،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 66 ـ 143 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن تحديد أختصاص اللجان المتساوية الاعضاء وتأليفها وتنظيمها وسيرها .

- وبمقتضى المرسوم رقم 67 - 135 المؤرخ فى 23 ربيع الثانى عام 1387 الموافق 31 يوليو سنة 1967 والمتضمن تحديد الاحكام الاساسية المشتركة المطبقة على سلك الملحقين الاداريين والمعدل بموجب المرسوم رقم 68 - 170 المؤرخ فى 20 مايو سنة 1908 ،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 69 ـ 55 المؤرخ في 26 صفر عـــام 1389 الموافق 13 مايو سنة 1969 والمتضمن تحديد الكيفيـــات المتعلقة بتعيين ممثلي الموظفين في اللجان المتساوية الاعضاء ،

_ وبناء على اقتراح مدير الادارة العامة لرئاسة الجمهورية ،

يقرر مايلي :

المادة الاولى: تحدث لدى مديرية الادارة العامة برئاسة الجمهورية لجنة متساوية الاعضاء خاصية بسلك الملحقين الادارين .

اللادة 2 : يحدد تكون اللحنة المتساوية الاعضاء المسار اليها في المادة الاولى أعلاه طبقا للجدول التالى :

و الادارة	ممثل_	الموظفين		
الاعضاء النــواب	الاعضاء المرسمون	الاعضاء النــواب	الاعضاء المرسمون	السبلـــك
2	2	2	2	الملحقون الاداريون

المادة 3: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر في II رجب عام 1398 الموافق 17 يونيو سنة 1978 .

قرار مؤرخ فى 11 رجب عام 1398 الموافق 17 يونيو سنة 1978 يتضمن تحديد تاريخ وتنظيم انتخباب ممثل الموظفين فى اللجنة المتساوية الاعضاء الخاصة بسلك الملحقين الاداريين لرئاسة الجمهورية .

ان الامين العام لرئاسة الجمهورية ،

- بمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1960 والمتضمن القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 143 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يوبيو سنة 1960 والمتضمن تحديد احتصراص اللجان المتساوية الاعضاء وتأليفها وتنظيمها وسيرها ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 67 - 135 المؤرخ فى 23 ربيع الثانى عام 1387 الموافق 31 يوليو سنة 1967 والمتضمن تحديد الاحكام الاساسية المشتركة المطبقة على سلك الملحقين الاداريين والمعدل بموجب المرسوم رقم 68 - 170 المؤرخ فى 20 مايو سنة 1968 ،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 69 ـ 55 المؤرخ فى 26 صفر عـــام 1389 الموافق 13 مايو سنة 1969 والمتضمن تحديد الكيفيـــات المتعلقة بتعيين ممثلي الموظفين فى اللجان المتساوية الاعصاء،

- وبمقتضى القرار المؤرخ فى II رجب عام 1398 الموافق 17 يونيو سنة 1978 والمتضمن احداث لجنه منساويه الاعضاء حاصة بسنك المنحفين الاداريين لرئاسة الجمهورية ،

ـ وبناء على اقتراح مدير الادارة العامة لرئاسة الجمهورية ،

يقرر مايلي :

المادة الاولى: يحدد تاريخ انتخاب ممثلى الموظفين المدعوين للتمثيل في اللجنة المتساوية الاعصاء الحاصه بسلك الملحفين الاداريين العاملين برئاسة الجمهورية بيوم 23 سبتمبر سنة 1978 ابتداء من التاسعة صباحاً الى السادسة مساء ٠

المادة 2: ترسل تصريحات الترشع الممضاة من طرف المترشعين، الى المكتب المركزى للتصويت المنشأ في مديريه الادارة العامة لرئاسة الجمهورية في أجل لا يتعدى 17 غشت سنة 1978 الساعة 12 زوالا٠

المادة 3: تفرز الاصوات في المكتب المركزي للتصويت.

يحتوى المكتب المركزى للتصويت على رئيس وكاتب يعينهما الامين العنام لرئاسة الجمهنورينة وموظف يمثل المترشحين ، ويجب أن يكون من مناضلى جبهنة التحرير الوطني و

اللادة 4: يعد محضر عن العمليات الانتخابيــة بعد فرز الاصوات •

تعلن بعد ذلك النتائج ويعين المترشحون الاربعة الحاصلون على أكثر عدد من الاصوات: الاولان عضوان مرسمان، والآخران عضوان نائبان •

اللادة 5: يكلف مدير الادارة العامة في رئاسة الجمهورية ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجرائرية الديمقراطية الشعبية •

حرر بالجرائر في II رجب عام 1398 الموافق 17 يونيو سنة 1978 . عبد المجيد علاهم

قرار مؤرخ في 11 رجب عام 1398 الموافق 17 يونيو سنة 1978 يتضمن بعيين اعضاء مكتب الانتخساب الخاص بممثلي الموظفين في اللجنة المتساوية الاعضاء لسلك الملحقد: الاداريين العاملين برئاسة الجمهورية ٠

بموجب قرار مؤرخ في II رجب عام 1398 الموافق 17 يونيو سنة 1978 يعين السادة الآتية اسماؤهم اعضاء في مكتب الانتخاب الحاص بممثلي الموظفين في اللجنة المتساوية الاعضاء المحتصة بسلك الملحقين الاداريين العاملين في رئاسة الجمهورية •

محمد تازیر، رئیسا،

آحمد بوكساني، كاتباء

عبد السلام سريان، ممثلا للمترشحين٠٠

وزارة الداخليسة

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 7 رجب عام 1398 الموافق 13 يونيو سنة 1978 يتضمن تنفيذ المداولة رقم 11 ـ 78 المؤرخة فى 2 أبريل سنة 1978 الصادرة عن المجلس الشعبى لولاية الألواط والمنعلقة باحداث مؤسسة عمومية لاحياء الاملاك الغابية التابعة للولاية •

بموجب قرار وزاری مشترك مؤرخ فی 7 رجب عام 1398

الموافق 13 يونيو سنة 1978 تنفذ المداولة رقم 11 ـ 78 المؤرخة في 2 أبريل سنة 1978 الصادرة عن المجلس الشعبى لولاية الاغواط والمتعلقة باحداث مؤسسة عمومية تابعة للولاية تسمى «مؤسسة احياء الاملاك الغابية» .

يحدد تنظيم هذه المؤسسة وسيرها طبقا لاحكام المرسوم رقم 71 ــ 179 المؤرخ في 26 مايو سنة 1971 ١٠٠

قرار مؤرخ فى 7 رجب عام 1398 الموافق 13 يوليو سنة 1978 يتضمن توزيع حصية الساعدة التى تتحملها الجماعات المحلية برسم سنة 1978 ،

بمقتضى المرسوم رقم 73 ــ 61 المؤرخ فى 29 صفر عام 1393 الموافق 3 أبريل سبنة 1973 والمتضمن تحديد توازن وكيفيات تمويل الميزانيات المستقلة للمستشفيات ومراكز المساعدة الطبية المجانية التابعة لها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 74 - 1 المؤرخ فى 22 ذى الحجة عام 1393 الموافق 16 يناير سنة 1974 والمتضمين مساهمة الجماعات المحلية فى نفقات المساعدة الطبية والاجتماعية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 78 - 97 المؤرخ فى 21 جمادى الاولى عام 1398 الموافق 29 أبريل سنة 1978 والمتضمن تحديد وازن وكيفيات تمويل الميرانيات المستقلة للقطاعات الصحية،

يقرر مايلى :

اللادة الاولى: تساهم الجماعات المحلية في مصاريف المساعدة التي تتحملها بخمسة أعشار (5/10) بالنسبة للبلديات وخمسة أعشار (5/10) بالنسبة للولايات •

اللادة 2: تتم مساهمة كل بلدية فى مصاريف المساعدة (م) عن طريق الحصة التى تتحملها البلديات (ب) مضروبة فى الاسس الخاضعة لرسم البلدية (ر) مقسومة على مجموع الاسس الخاضعة لرسوم البلديات (أ).

المادة 3: تتم مساهمة كل ولاية في مصاريف المساعدة (م) عن طريق الحصة التي تتحملها الولايات (و) مضروبة في الاسس الخاضعة لرسم الولاية (ر) مقسومة على مجموع الاسس الخاضعة لرسم الولايات (أ) •

اللادة 4: تدفع المبالغ الخاصة بمساهمة الجماعات المحلية الى حساب الخزينة رقم 305.003 على أساس سند للتحصيل تعده الادارة المركزية ٠

اللاة 5: يكلف المدير العام للجماعات المحلية، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

عن وزير الداخلية الامين العسام زين الدين سكفالي

وزارة الاشفال العمومية

قراد وزارى مشترك مسؤرخ فى 13 جمادى الثانية عام 1398 الموافق 20 مايسو سنسة 1978 يتضمن فتسح مسابقية على أساس الشهادات لتوظيف مهندسين للدولة بوزارة الاشغال العمومية •

ان وزير الاشىغال العمومية،

والامين العام لرئاسة الجمهورية،

- بمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية، المعدل والمتمم بموجب الامر رقم 71 - 20 المؤرخ في 20 أبريل سنة 1971،

- وبمقتضى الامر رقم 68 ـ 82 المؤرخ في 18 محرم عام 1388 الموافق 16 أبريل سنة 1968 والمتضمن سن الحدمة الوطنية،

- وبمقتضى الامر رقم 71 - 2 المؤرخ فى 24 ذى القعدة عام 1390 الموافق 20 يناير سنة 1971 والمتضمن تمديد أحكام الامر رقم 68 - 92 المؤرخ فى 28 محرم عام 1988 الموافق 26 أبريل سنة 1968 والقاضى باجبارية معرفة اللغة الوطنية على موظفى الدولة ومن يماثلهم،

_ وبمقتضى المرسوم رقم 66 ـ 145 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونثير بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين •

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 146 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالتعيين فى الوطائف العمومية واعادة ترتيب أفراد جيش التحرير الوطنى والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطنى ومجموع النصوص التى عدلت وتممته،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 151 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمحددة بموجبه الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 71 - 43 المؤرخ فى أول ذى الحجة عام 1390 الموافق 28 يناير سنة 1971 والمتعلق بتأحير حدود السن للتعيين فى الوظائف العمومية ،

_ وبمقتضى المرسوم رقم 68 _ 210 المؤرخ فى 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتضمن أحكام الفوائي الاساسية المستركة المطبقة على مهندسى الدولة، ولا سيسلالادة 4 منه ه

- وبمقتضى المرسوم رقم 71 - 86 المؤرخ فى 13 صفر عسام 1391 الموافق 9 أبريل سنة 1971 والمتضمن احداث سلك لمهندسى الدولة التابعين للاشعال العمومية والبناء ولا سيما المادة 7 منه،

- وبمقتضى المرسوم رقم 73 - 102 المؤرخ فى 25 جمسادى الثانية عام 1393 الموافق 25 يوليو سنة 1973 والمتصمن نظام الدروس بالمدرسة الوطنية المتعددة التقنيات ،

- وبمقتضى القرار الوزارى المسترك المؤرخ فى 21 شوال عام 1392 الموافق 27 نوفمبر سنة 1972 المتضمن تعديل المادتين 3 و 4 من القرار الوزارى المسترك المؤرخ فى 12 فبراير سنة 1970 المتضمن تحديد مستوى معرفة اللغة العربية بالنسبة لموظمى ادارات الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية،

يقرران مايلي ،

المادة الاولى: تفتح بالنسبة لسنة 1978 مسابقة على أساس الشنهادات لتوظيف 120 مهندس لندوله بوزارة الاشعال العمومية .

ويحدد تاريخ انتهاء التسجيل في المسابقة ب 31 ديسمبر سنه 1978 .

المادة 2: تفتح المسابقة للمترشحين البالغين من العمر 35 سنه على الاكثر في أول يناير من سنة المسابقة ويجب أن يكونوا حاملين لشنهادة مهندس دولة مسلمة من المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات أو لما يعادلها المتعددة المتعددة التقنيات أو لما يعادلها المتعددة التقنيات أو لما يعادلها المتعددة التعادل المتعددة التعادل المتعددة المتعددة التعادل المتعددة ال

المادة 3: ترسل ملفات الترشح في مظروف موصى عليه الى وزارة الاشغال العمومية متضمنة الاوراق التالية:

_ طلب الشاركة في المسابقة مكتوب بحط البد،

- نسخة من شهادة الميلاد أو بطاقة الحالـــة المدنية يقل تاريخها عن سنة ،

- ـ شهادة الجنسية الجزائرية ه
- ـ مستخرج من صحيفة السوابق القضائية الورقة (رقم 3) ،
 - _ شهادتان طبيتان (الطب العام وأمراض الصدر) ،
- _ صورة طبق الاصل لدبلوم مهندس دولة في الاشغال العمومية أو مايعادله ،
 - ـ شهادة تثبت مستوى معرفة المترشح للغة الوطنية .
 - ـ شهادة تثبت وضعية المترشح ازاء الخدمة الوطنية .
- _ وعند الاقتضاء، شهادة من سجل أعضاء جيش التحريب الوطنى أو المنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطنى .

المادة 4: توضع قائمة المترشحين المقبولين في المسابقة على أساس الشهادات من قبل لجنة تتكون كمايلي:

- _ المدير العام للتنظيم والوسائل أو ممثله ، رئيسا .
 - _ المدير العام للوظيفة العمومية أو ممثله ،
 - _ مدير الموظفين والتكوين أو ممثله ،
 - _ نائب مدير الموظفين .
 - ـ نائب مدير التكوين والامتحانات أو ممثله ،
 - _ مهندسان للدولة في الاشغال العمومية مرسمان •

المادة 5: تجتمع لجنة الامتحان خلال شهر يوليو سنة 1978 وشهر فبراير سنه 1979 .

المادة 6: يعين المترشحون الناجحون نهائيا في المسابقة مهندسين للدولة متمرنين وفقا للاحكام المنصوص عليها في المرسوم رقم 66 ـ 151 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمشار اليه أعلاه الم

المادة 7: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجرائرية الديمفراطية الشعبية •

حرر بالجزائر في 13 جمادي الثانية عام 1398 الموافق 20 مايو سنة 1978 ·

عن وزير الاشغال العمومية الامين العــام محمد عبده مازيغي

الامين العام لرئاسة الجمهورية عبد المجيد علاهم

وزارة المالية

مرسوم رقم 78 – 156 مؤرخ في 25 رجب عام 1398 الموافق أول يوليو سنة 1398 يتضمن تعديد وتوزيع الايرادات والنفقات الخاصة بتسيير الانسلاك العقارية للدولة، حسب كل ولايسة •

ان رئيس الجمهورية ،

- ـ بناء على تقرير وزير المالية ووزير الداخلية ،
- وبناء على الدستور ولا سيما المادتان III ـ 10 و 152 منه،
- _ وبمقتضى الامر رقم 66 _ 102 المؤرخ فى 15 محرم عــام 1386 الموافق 6 مايو سنة 1966 والمتضمن نقل الاملاك الشاغرة الى الدولة ،
- وبعقتضى الامر رقم 74 69 المؤرخ فى 12 جمادى الثانية عام 1394 الموافق 2 يُوليو سنة 1974 والمتعلق باصلاح التنظيم الاقليمي للولايات ،
- وبعد الاطلاع على الامر رقم 74 116 المؤرخ في 17 ذي الحجة عام 1394 الموافق 31 ديسمبر سنة 1974 والمتضمن قانون المالية لسنة 1975 ولا سيما المالية لسنة 1975
- ــ وبعد الاطلاع على القانون رقم 77 ــ 02 المؤرخ فى 20 محرم عام 1398 الموافق 31 ديسمبر سنة 1977 والمتضمن قانون المالية لسنة 1978 ولا سيما المادة 6 منه م

يرسم مايلي :

المادة الاولى: يحدد مبلغ الدخل الناتج عن الاملاك العقارية الآيلة ملكيتها للدولة بموجب الامر رقم 66 ـ 102 المؤرخ في 15 محرم عام 1386 الموافق 6 مايو سنة 1966 بالنسبة لسنة 1978، باثنين وثلاثمائة مليون دينار (3020000000 دج) يوزع على جميع الولايات طبقا للجدول دأ، الملحق بهذا المرسوم.

اللاة 2: يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة برسم نفقسات التسيير لمصالح السكن للولايات ، الخاصة بصيانة وتجديد الاملاك العقارية للدولة، بالنسبة لسنة 1978 ، بثلاثمائة مليون دينار (300.000.000 دج) يوزع طبقا للجدول «ب» الملحق بهذا المرسوم ،

اللَّادة 3: أن وزير الداخلية هو الآمر بالصرف، الاول، لهذه الاعتمادات .

اللادة 4: تتم التعديلات الخاصة بتوزيع الاعتمادات المسار اليها في المادة 2 أعلاء بقرار من وزير الداخلية .

لا تطبق هذه الاحكام على الاعتماد المسجل برسم المادة 20 من قانون المالية لسنة 1975 .

المادة 5: يكلف وزير المالية ووزير الداخلية، كل فيما يخصه،

بتنفيذ هذا المرسسوم الذى ينشسر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر في 25 رجب عام 1398 الموافق أول يوليو سنة 1978 ه

الجـــدول «ا»

تقديرات الميزانية المخصصة للسنة المالية 1978 الايسرادات

C.5., 3					
ايسرادات الكسسراء	السولايسات				
التقديرات بالدينسار					
5.000.000	الاصنسام				
800.000	الاغـــواط				
900.000	أم البواقي				
1.700.000	باتنية				
3.000.000	بجاية				
500.000	بسيكرة				
1.000.000	بشـــان				
12.000.000	البليسدة				
1.000.000	البسويرة				
600.000	ا تبســــة				
5.000.000	تلمسان				
4.000.000	تيــــارت				
2.400.000	تیزی وزو				
138.000.000	الجــــــــــــــــــــــــــــــــــــ				
	بما فيها :				
(4.000.000)	الشيراقة				
(4.000.000)	الرويبة				
•	ادرار (ملحقة ببشار)				
•••	نامنراست (ملحقة بورقلة)				
500.000	الجلفة				
1.000.000	جيجـــل				
4.000.000	سطيسف				
1.400.000	سعيـــدة				
4.000.000	سكيكــدة				
20.000.000	سيدى بلعباس				
12.000.000	عنابــة				
2.000.000	قالمة				
8.000.000	قسنطينــة				
2.000.000	المسديسة				
7.000.000	مستغانم				
300.000	السيلسة				
5.000.000	معسكر				
900.000	ورقلـــة				
58.000.000	وهـــران				
302.000.000	المجموع العام :				

الجـــدل «ب» تقديرات الميزانية المخصصة للسنة المالية 1978 النفقــــات

مجموع النفقات	نفقات الاصلاحات	نفقات التسيير التقني	نفقات التسييس	الولايات
لكل ولايـة	الكبسري	والصيانة العادية	J	الكوديات المراجع
-	· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·			أد رار
7.590.000	5.000.000	1.500.000	1.090.000	لاصنام
960.000	500.000	300.000	160.000	الاغـــواط
1.260.000	500.000	420.000	340.000	م البسواقي
2.280.000	1.500.000	450.000	330.000	باتنــة
1.850.000	1.000.000	500.000	350.000	بجاية
990.000	500.000	290.000	200.000	ســـکرة
8.550.000	8.000.000	8.300.000	250.000	شـــار
8.620.000	5.000.000	2.200.000	1.420.000	لبليسدة
2.450.000	1.500.000	560.000	390.000	لبــويرة
	-		.· -	امنسراميت
1.880.000	1.000.000	600.000	2 80.000	بســـــة
7.260.000	5.000.000	1.320.000	. 94 0.000	لمسان
5.530.000	4.000.000	900.000	630.000	يـــارت
3.020.000	2.000.000	550.000	470.000	یسزی وزو
107.540.000	71.000.000	21.020.000	15.520.000	لجـــزائر
34,34	•			بما فيها:
(2.290.000)	(1.000.000)	(600.000)	(690.000)	الشراقية
(3.250.000)	(1.500.000)	(920.000)	(830.000)	الرويب
980.000	600.000	210.000	170.000	الجلفة
1.730.000	1.000.000	420.000	310.000	سِجِــــلُ
	5.000.000	1.700.000	870.000	سطيــف
7.570.000 2.800.000	1.250.000	1.100.000	450.000	1
7.980.000	5.000.000	2.080.000	900.000	ىعىـــدة سكيكــدة
i i		2.710.000	1.480.000	1
10 190.000	6.000.000	İ	1.470.000	میدی بلعباس
12.470.000	6.500.000	4.500.000	700.000	نابه
5.000.000	3.000.000	1.300.000	930.000	المسة
8.950.000	. 6.000.000	2.020.000	Ī .	سنطينــة
3.440.000	2.300.000	750.000	390.000	ـــديـه
8.870.000	6.000.000	1.590.000	1.280.000	ستغسانم ا
700.000	300.000	260.000	140.000	اسيلية ا
4. 180.000	2.250.000	1,150.000	780.000	مسحر
1.560.000	800.000	500.000	160.000	رقلــــة
42.300.000	25.000.000	11.200.000	6.100.000	هــــران
1.500.000	1.500.000	_	_	تصة العمليات التى باشرت بداها المصالح التابعة لوزارة الداحلية، والتصليحات الكبرى سديد القروض برست
20.000.000	20.000.000	-		المادة 20 مـن قـــوز الماليه لسنه 1975 . -
300.000.000	199.000.000	62 500.000	38.500.000	المجمسوع العام:

الاتاوى الطوبوغرافية

r _ تعريفة الوقت:

يومية مهندس يومية مهندس يومية تقنى 95,50 دج يومية تقنى يومية تقنى يومية يد عاملة (مساعد مشغل، سائق سيارة 54,55 دج يومية مصاريف التنقل (عن كل كم) 0,50 دج تعويض كيلومترى للطريق (عن كل كم) 0,50 دج زيادة 15 ٪ على المجموع بالنسبة للمصاريف المحتلفة،

2 _ تعريفة حسب نوع العمل وأهميته:

I - التثليب:

تثليث بالترتيب الرابع والخامس والمسمى مسع الارض م تكون الدقة المطلوبة موافقة للدقة المحددة في التنظيم الجارى به العمل .

ورشة بسيطة مع 5 نقط على الاقل، أرض مكشوفة قليلة الكسور ، كثافة متوسطة، نقطة واحدة لكل 100 حكتار:

رسم ثابت عن كل ورشــة 660 دج عن كل نقطة اتصال بالاحداثيات المعلومة 96 دج عن كل نقطة جديدة محسوبة 500 دج

ويشمل العمل:

- I _ كشف المشروع واعداده ،
- 2 _ مراقبة وضع الانصاب والاشارات ،
 - 3 _ قياس الزوايا ،
 - 4 حسابات التعويض والاحداثيات ،
- 5 التزويد بمخطط اجمالي وجدول احداثيات ،

تنبيه : يكون التزويد بالانصاب ونقلها الى قرب مكان العمل على عاتق الطالب أو تحسب على حدة ·

بالنسبة للاراضى المنبسطة وكثيرة العراقيل الظاهرة وللغابات والحدائق ولصعوبة الوصول: تطبيق زيادة عن الصعوبة من 20 الى 100 ٪ •

2 _ تزوية (قياسات زاوية)

مسلك يقوم على محيط متعدد الزوايا ومغلق على نفسه أو يربط بواسطة مسافة ممدودة بقدر الامكان، قمتى تثليث أو مسالك أخرى •

عمليات تقتضى : اختيار، توتيه القمم، تعليم بسيط، مقاسات الزوايا والاطوال وحساب الاحداثيات ٠

مرسوم مؤرخ في 24 رجب عام 1398 ا**الوافق 30 يونيو سنة** 1978 يتضمن انهاء مهام مدير عام •

بموجب مرسوم مؤرخ فى 24 رجب عام 1398 الموافق 30 پونيو سنة 1978 تنهى مهام السيد رشيد حصام، بوصفه مديرا عاما، وذلك بناء على طلبه٠

قرار مؤرخ في 6 رجب عام 1398 الموافق 12 يونيو سنة 1978 يتضمن تعديل القرار المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1388 الموافق 14 فبراير سنة 1969 والمتضمن تحديد التعريفات المطبقة على تسليم نسخ المخططات ونظائر وملخصات الوثائق المتعلقة بمسح الاراضي ٠

ان وزير المالية ،

- بمقتضى الامر رقم 68 - 654 المؤرخ فى II شوال عام 1388 الموافق 30 ديسمبر سنة 1968 والمتصمن قانون المالية لسنة 1969 والسيما المادة 101 منه ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 73 - 189 المؤرخ في 25 شوال عام 1393 الموافق 21 نوفمبر سنة 1973 المعدل والمتمم لاحكام المرسوم رقم 71 - 259 المؤرخ في 29 شعبان عام 1391 الموافق 19 أكتوبر سنة 1971 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة المالية ،

- وبعد الاطلاع على القرار المؤرخ في 27 ذى القعدة عام 1388 الموافق 14 فبراير سنة 1969 والمتضمن تحديد التعريفات المطبقة على تسليم نسخ المخططات ونظائر وملخصات الوثائق المتعلقة بمسح الاراضى ،

ـ وبناء على اقتراح مدير شؤون أملاك الدولة والشؤون العقارية ،

يقرر مايلي :

المادة الاولى: تعدل الاتاوى المحددة بموجب القرار المؤرخ في 27 ذى القعدة عام 1388 الموافق 14 فبراير سنة 1969 المذكور أعلاه والواجبة الاداء للميزانية العامية للدولة من قبل كل مصلحة أو جماعة محلية أو مؤسسة عمومية تطلب مساعدة ادارة شؤون أملاك الدولة والشؤون العقارية (مسح الاراضى) لتنفيذ أشغال طوبوغرافية على الشكل المدرج في ملحق هذا القرار •

اللادة 2: يسرى مفعول التعريفات الجديدة على الطلبات المقدمة ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجرائر في 6 رجب عام \$139 الموافق 12 يونيو سنة 1928 • 1928 • محمد الصديق بن يعيى

ايضاح: وظيفة مقياس المخطط ات التي تعد المسألك المتعددة الزوايا قاعدة لها •

ثلاثة أصناف عامة من الاشعال :

أ) تصنعيم مثلث الزوايا يغد كقاعدة للمخططات الطوبو مترية على أعلى مقياس أو مقياس مسساو لـ 1000 / 1، عمرانية اجمالا ويمكن أن ترقم باحداثيات الله

ب) تصميم مثلث الزوايا لمخططات بيانية على نفس المقاسات او اقل، وهي مخططات ريفية •

نج) تصميم. مثلث الزوايا دقيق عجدا يمكن أن يحل محل التثليث اذا لزم الامر*

التعسريفسة:

E3 90	رسم ثابت عن كل ورشة
دع 22	الصنف أعن كل قبسة
E2 22	عن کل مَاللہ متر
ř.غ iố	الصنف ب عَنْ كُل قسة
16 دج	عن کل مائة متر

الصنف ج يحدد الرسم بالتراضى أو على أساس الوقت ويشتعل النمن العزويد ووضع الاوناد الحقيقة لنتوذج عاد باستثناء الانصاب أو المعالم المعتومة الحاصيت والمجسنة لمجموع هذه القمم أو جزء منها م

الزيسادة:

م بالنسبة للممالك الحضرية في طرق السيو الكبرى : من 10 الى 30 ٪ ،

_ عن القياس بالسلسلة في منحدرات تزيد على 5 / في كل مائه متر : 25 / ،

_ عن الارض المشتجرة أو المربكة : من 30 الى 100 ٪ .

3 _ قياس الارتفاع المثلثي (التعلق بحساب المثلثات) ؛

تحديد ارتفاع قمم لتثلبث ما •

السعر بالنقطة المحسوبة 32 دج

ويشمل هذا السعر حساب قياس الارتفاع للنفط الداحنة في تثليث •

4 _ قياس الارتفاع الهندسي:

التعريفــة:

رسم ثابت

السعر لكل مأنة متن من الاراضى المنبسطة

تاكومتر	مستوى	فليلــة الكسور:
-	14 دخ	منحدر عام هساؤ ك 3 ٪ فأقل
12 دج	_	منحدر عام مساو لــ 15 ٪ فأقل
	ļ.	الزيسادة:
		عن الاراضي المغطاة أو ذات
		العراقيل : من 10 ألى 100 /
		عن الاراضي ذات الكنسور :
· <u> </u>	% 10	منعدر زائد على 3 ٪
//. 2	/, 10 <u>≠</u>	منحدر زائد عنی 15 ٪

5 _ قياس الارتفاع الدقيق:

يعدد الرسم بالتراضي أو على أساس الوقت ٠

6 _ قياس ارتفاع النفطة:

تحديد ارتفاع النقط المعنة خصيصا من الطالب أو قصد التخطيط الفانوبي لتصاريس الارض .

التعسريفة:

دج	60	وحتم كابحت
دع	17	عن كل محطة
دج	6	عن نقطة تعلم على المخطط
ر دج	ī , 2	عن كل نقطة يفيصي قيد وصعها

7 _ تسليك وتوتيد منحنى التسوية :

البحث ووضع المخطط في عين المكان والرسم على المخطط لنعط الارتفاع المنساوي الدي يكون جمعه منحني التسوية ...

التعريفة:

عن كل مائة متر فى أرض عادية عن كل مائة متر فى الفياس وغير موتدة 4 دج عن كل بعطة داحنه زبادة فى الفياس وغير موتدة 4 دج عن كل وتد مرقم ومقاس

الزيادة:

60 دج

عن الاراضى المغطاة أو ذات العراقيل : من ١٥ الى ١٥٥ ٪ •

8 _ تخطيط قانوني للاراضي الريفية والحضرية والضاحوية:

تخطيط الطرق ومجارى المياه وسكك الحديد والعمارات وعمى العموم جميع النقصيلات والعوارض الطوبوغرافية التى نسهل وضع العلامات، والرسم ، وحساب المساحة •

السمعر في الهكتار: (يحسب التعويض الكياومترى للطرق علاوة على دلك) •.

زيادة عن 150 هـ	من 0 الى 150 هـ	من 0 الى 50 هـ	من 0 الى 10 هـ	من 0 الى 5 هـ	
				1000 دج	1/200
			540 دج	800 دج	1/500
		300 دع	360 دج		
	100 دج	200 دج	300 دج	400 دج	1/2000
60 دج	120 دج	160 دج	220 دج	300 دج	1/4000 1/5000
30 دج	50 دج	وع 80			1/10.000

تنبيه: توضع هذه التسعيرة للاراضى المجزأة بكثافة متوسطة (قطعة أرض متوسطة داخلة بين 2 هـ و 5 هـ) تطبق زيادة قدرها من 20 الى 40 % للتجزئة الكثيفة والكثيفة جدا • اما القطع القليلة الكثافة فيطبق بشأنها تخفيض قدره 20 % •

و _ انواع مختلفة :

كل عمل مطلوب لا يدخل في أحد الاصناف المذكورة أعلاه، يترتب عليه اعداد كشف تقديرى من قبل رئيس المصلحة المختص •

وزارة العسسدل

مرسوم مؤرخ فى اول ربيع الاول عام 1397 الموافق 19 فبراير سنسة 1977 يتضمن التجلس بالجنسيسة الجزائريسة (استدراك) .

الجريدة الرسمية _ العدد 19 الصادر بتاريخ 16 ربيع الاول عام 1397 الموافق 6 مارس سنة 1977 .

- الصفحة 369 - العمود الاول - السطر 12 م

يضـــاف:

نصيحة بنت محمد، المسولودة في 26 ديسمبر سنة 1975 بالمحمدية (معسكر).

(الباقى بدون تغيير) .

مرمىوم مؤرخ فى 19 جمادى الثانية عام 1397 الموافق 6 يونيو سنة 1977 يتضمن التجنس بالجنسية الجزائرية (استدراك).

الجريدة الرسمية ـ العدد 46 الصادر بتاريخ 21 جمادى الثانية عام 1397 الموافق 8 يونيو سنة 1977 .

- الصفحة 759 - العمود الاول - السطر 26 ·

يضــاف:

نادية بنت شايب، المولودة في 19 ديسمبر سنة 1976 بالقبة (الجزائر) .

(الباقي بدون تغيير) .

مرسومان مؤرخان فى 3 ربيع الاول عام 1398 الموافق 11 فبراير سنة 1978 يتضمنــان التجنس بالجنسيــة الجزائريـة (استدراك) .

الجريدة الرسمية ـ العدد 7 الصادر بتاريخ 6 ربيع الاول عام 1398 الموافق 14 فبراير سنة 1978 .

- الصفحة 187 - العمود الثاني - السطر 18 م

ىضــاف:

زروق طارق عبد الحميد، المولود في 5 فبراير سنة 1978 بعين البنيان (الجزائر العاصمة) .

(الباقى بدون تغيير) .

مرسوم مؤدخ فى 30 ربيع الثيانى عام 1398 الموافيق 8 ابريل سنة 1978 يتضمن التجنس بالجنسيسة الجزائرية (استدراك) .

الجريدة الرسمية _ العدد 15 الصادر بتاريخ 3 جمادى الاولى عام 1398 الموافق 11 أبريل سنة 1978 .

- الصفحة 363 - العمود الثاني - السطر 36 م

بدلا من:

... عيساوي فاطمة

يقرأ مايلي :

... عيساوى فتيحة

(الباقي بدون تغيير) ه

قرار مؤرخ فى 12 رجب عام 1398 الموافق 18 يونيو سنة 1978 يتضمن تعديل تشكيل لجنة الطعن لولاية بشار برسم الثورة الزراعية •

بموجب فرار مؤرخ في 12 رجب عام 1398 الموافق 18 يونيو سنة 1398 يعوض السيد عبد الرزاق بن عصمان المعني بموجب القرار المؤرخ في 2 أبريل سنة 1976، في لجنة الطعن لولاية بشار بصفته رئيسا مرسما، بالسيد محمد شيباني.

ويعوض السيد عبد الرحمن بوزكوك المعين بموجب القرار المؤرخ في 7 أكتوبر سنة 1974، في لجنة الطعن لولاية بشار بصفته مقررا مرسما ، بالسيد الطاهر العروبي نام

يعوض السيد نور الدين شيخ المعين بموجب القرار المؤرخ في 7 أكتوبر سنة 1974، في لجنة الطعن لولاية بشار بصفته نائب مقرر، بالسيد عبد القادر بوعزة •

يعوض السيد محمد جبار المعين بموجب القرار المؤرخ في 9 فبراير سنة 1974، عضوا مرسما في لجنة الطعن لولاية بشار وممثلا للحزب والمنظمات الجماهيرية، بالسيد محمد محمد لعريبي

يعوض السيد محمد جومى المعين بموجب القرار المؤرخ في 9 فبراير سنة 1974، عضوا مرسما في لجنة الطعن لولاية بشار وممثلا للمجلس الشعبي للولاية، بالسيد الهادي بسادات و

يعوض السيد بشير هرويش المعين بموجب القرار المؤرخ في 9 فبراير سنة 1974 ، عضوا مرسما في لجنة الطعن لولاية بشار وممثلا للمجلس الشعبي للولاية، بالسيد الكبير تهامي٠

يعوض السيد عبد العزيز يرفسع المعين بموجب القرار المؤرخ في 9 فبراير سنة 1974 ، عضوا نائبا في لجنة الطعن لولاية بشار وممثلا للمجلس الشعبي للولاية، بالسيد محمد حوم .

يعوض السيد عز الدين مصطفى المعين بموجب القرار المؤرخ في 9 فبراير سنة 1974، عضوا نائبا في لجنة الطعن لولاية بشار وممثلا للمجلس الشعبى للولاية، بالسيد ابن عيسى العياشى .

يعوض السيد مبارك معطى الله المعين بموجب القرار المؤرخ في 9 فبراير سنة 1974، عضوا مرسما في لجنة الطعن لولاية بشار وممثلا لرئيس قطاع الجيش الوطنى الشعبي بالسيد على كشرود •

يعوض السيد المجدوب حفان المعين بموجب القرار المؤرخ في 9 فبراير سنة 1974، عضوا نائبا في لجنة الطعن لولاية بشار وممثلا لرئيس قطاع الجيش الوطني الشعبي، بالسيد محمد بودي •

يعوض السيد محمد بن ددوش المعين بموجب القرار المؤرخ في 9 فبراير سنة 1974، عضوا مرسما في لجنة الطعن لولاية بشار وممثلا لوزارة المالية، بالسيد عبد الله عزيزي٠

يعوض السيد على بن ظيف الله المعين بموجب القرار المؤرخ في 9 فبراير سنة 1974، عضوا مرسما في لجنة الطعن لولاية بشار وممثلا لوزارة المالية، بالسيد محمد طويل •

يعوض السيد عبد الله عزيزى المعين بموجب القرار المؤرخ في 9 فبراير سنة 1974، عضوا نائبا في لجنة الطعن لولاية بشار وممثلا لوزارة المالية، بالسيد الياس حجاج .

يعوض السيد عبد الرحمن بويحياوى المعين بموجب القرار المؤرخ في و فبراير سنة 1974، عضوا نائبا في لجنة الطعن لولاية بشار وممثلا لوزارة المالية بالسيد عبد القادر صديقي،

يعوض السيد معمر حسانى المعين بموجب القرار المؤرخ في 9 فبراير سنة 1974 ، عضوا مرسما في لجنة الطعن لولاية بشار وممثلا لوزارة الفلاحة والثورة الزراعية، بالسيد مبارك طاهين ف

يعوض السيد محمد عواد المعين بموجب القرار المؤرخ في 9 فبراير سنة 1974، عضوا مرسما في لجنة الطعن لولاية بشار وممثلا لوزارة الفلاحة والثورة الزراعية، بالسيد أحمد كالي الله

يعوض السيد الشيخ عبد للى المعين بموجب القرار المؤرخ فى 9 فبراير سنة 1974، عضوا نائبا فى لجنة الطعن لولاية بشار وممثلا لوزارة الفلاحة والثورة الزراعية، بالسيد جيلالى بن صابح •

يعوض السيد مبارك طاهير المعين بموجب القرار المؤرخ في و فبراير سننة 1974، عضوا نائبا في لجنة الطعن لولاية بشار وممثلا لوزارة الفلاحة والثورة الزراعية، بالسيد جلولي وزاني •

قرار مؤرخ في 12 رجب عام 1398 الموافق 18 يونيو سنة 1978 يتضمن تشكيل لجنة الطعن لولاية وهران برسم الثورة الزراعيسة •

بموجب قرار مؤرخ في 12 رجب عام 1398 الموافق 18 يونيو سنة 1398، يعوض السيد بوعلام باقى المعين بموجب القرار المؤرخ في 10 نوفمبر سنة 1972، عضوا مرسما في لجنة الطعن لولاية وهران وممثلا للحزب والمنظمات الجماهيرية، بالسيد عثمان عبد القادر الله

يعوض السيد بوزيان نهارى المعين بموجب القرار المؤرخ في 10 نوفمبر سنة 1972 ، عصوا مرسما في اجنة الطعن لولاية وهران وممثلا للحزب والمنظمات الجماهيرية، بالسيد صالح العربي •

يعوض السيد عبد القادر خلادى المعين بموجب القرار ألموّر في أن في ألموّر في أن في ألموّر في ألموّر في ألموّر في ألطنن تولايسة وهزان وممثل الرئيس قطالا الجيش الوطنى الشعبي، بالسيد مختار بجاوى .

يعوض السيد عبد المجيد مجار المعين بمسوجب القراو المؤرخ في IO نوفمبر سنة 1972، عضوا لماثبا في لجنة الطعن لولاية وهسران وممثلا لرئيس قطساع الجيش السوطني الشغبي، بالسيد مياود بلخاج،

يعوض السيد الجيلالى صغير المعين بموجب القرار المؤرخ في 10 نوممبر سنة 1972، عضوا مرسماً في لجنة الطعن لولاية وهواني وممثلا لوزاوة المالية، بالسيد الحمد قريش ،

يعوض السيد ابراهيم سواى المعين بموجب القرار المؤرخ في 10 نوفمبر سنة 1972، غضوا مرسماً في لجنة الطعن لولاية وهران وحمثلا لوذارة الماليسة، بالسيد ابواهيم براى «

يغوض السيد بلقاسم مسكين المعين بموجب القرار المؤرخ في 10 نوفمبر سنة 1972 ، غضوا مرسما في لجنة الطعن لولاية وهران وممثلا لوزارة الفلاحة والشمورة الزراعية ، بالسيد محمد خروبي .

يعوض السيد قادة على موسى المعين بموجب القراو المؤرخ في 10 نوفمبر سنه 1972، عضوا مرسما في لحنة الطعن لولاية وهرأن وممثلاً لوزارة القلاحة والثورة الزراعية ، بالسيمسسس مدنى بلياشي .

يعوض السيد قويدر بلحاج المعين بموجب القرار المؤرخ في 10 نوفمبر سنة 1972 عضوا نائبا في لجنه الطعن أولاية وهران وممثلا لوزارة الفلاحة والتسيورة الزراعية، بالسيد عنر مبدون و

وزارة البريد والمواصلات

بعوجب قرار مؤرع في 11 رجب عام 1308 الموافق 17 يونيو سَنَهُ 1978 يستمَّج ابتداء من 20 يونيو سَنَهُ 1978 باحداث منت مؤسسنات مبيئة في الجدول ادفاء:

الولايمة	الدائسرة	البلديحة	خلتب الارتباط	لوع المؤسسسة	تعتمية المؤسسة
تبسية	العوينسنات	الونيزة	الوفرة	وكالة بزيدية	غين سيدى صالخ
بسكسرة	المغيسو	المغيسس	المغيسس	فد د	نصيــرة
بسكسرة	المغينسنو	المغينتسر	المغييين	ž »	صيدى خليل
منبتفانهم	غليسزال	منافس	منـــدس	3 , 3	كناندة
بجايــة أ	اميرور	أميستوور	أميسزوو	3 , 3	تادرت تمقرانت
المديــة	تابلاط	العيسساوية	العموية		بوشراحيل

وزارة العمل والتكوين المهنى

قرال وزارى مشترك مؤرخ فى 7 رجب عام 8981 الموافق 13 يونيو سنة 1978 يتضمن تمديد احكسام القرار الوزارى المشترك المؤرخ فى 29 مارس سنة 1975 والمتعلق بتوظيف موظفين متعاقدين للتكوين المهنى،

اف وؤير العمل والعكوين المهنى. والامين العام لرئاسة الجمهورية،

بعد الاطلاع على القرار الوزارى المشترك المؤرخ في 16 وبيع الاول عام 1395 الموافق 29 مارس سنة 1975 والمتعسق ويعوظيف موظفين متعاقدين للتكوين المهنى،

يقرران مايلي :

المادة الاولى: تمدد احكام القرار الوؤارى المستراء المؤرج فى 29 مارس سنة 1979 .

المادة 2 أ يكلف المدير العام للوظيفة القنومية ومدير الأدارة العامة لوزارة العمل والتكوين المهنى، كل فيما يخصه، بتنقيد هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الوسمية للجمه ورية الجرائرية الديمفراطية الشعبية •

حرار بالجزائر في 7 رجب عام 1398 الموافق 13 يوليو سطة 1378.

الاهيسڻ التسام لرئاسة الجمهورية عبد المجيد عسلاهم

عَنُ وَلِيرَ الْعَمَلُ وَالتَّكُويِنُ الْهَنَى الأميــن العــام رضوان عيناد ثابت

وزارة التجهارة

مقرر مؤرخ في 4 رجب عام 1398 الموافق 10 يونيو سنة 1978 يتضمن التصديق على الارقام الاستدلالية المتعلقة بالاجور والمواد الخاصة بالاشغال العمومية والبناء والستعملة في الفصل الثاني من سنة 1977 لمراجعة اسعار الصفقات العمومية ٠

بموجب مقرر مؤرخ في 4 رجب عام 1398 الموافق 10 يونيوسنة 1978 يصادق فيما يلى على الارقام الاستدلالية المتعلقة بالاجور وبالمواد المستعملة لمراجعة الاسعار في العقودالخاصة بالبناء والاشغال العمومية الله المستعملة لمراجعة الاسعار في العقودالخاصة بالبناء والاشغال العمومية الله

ا ـ الارقام الاستدلالية للاجور المطبقة في الفصل الثاني من سئة 1977 •

I) الارقام الاستدلالية للاجور الخاصة بالبناء والإشغالالعمومية المستعملة على أساس I • 1000 في. يناير سنة 1975 •

	ـــزات				
الدهان والزجاج	الكهربساء	النجارة	الترصيص والتدفئة	الاشتغال الكبرى	الاشهـــر
1122	1154	1128	1177	1050	أبريسل
1122	1154	1128	1177	1050	مايو
1122	1154	1128	1177	1050	يونيو

2) معامل الارتباط الذي يسمح بحساب الارقام الاستدلالية الستعملة على أساس 1000 في يناير سنة 1908 ابتداء من الارقام الاستدلالية المستعملة على أساس 1000 في يناير سنة 1975 .

1,288	الاشتغال الكبرى مستحده مستحده مستحده مستحده ومستحد
1,552	التجهين الكهسرباء التحديد
1,244	النجارة سيسسد سيستسين
1,423	التجهيد (الكهـــرباء
1,274	الدهان والزجاج برمسته

ر معامل « K » للتكاليف الاجتماعية

ابتداء من أول يناير سنة 1971، يسرى بحسب الاحوال المذكورة في صيغ تغيير الاسعار، المعاملان المتعلقان بالتكاليف الاجتماعية 3

- ل معامل التكاليف الاجتماعية « K1 » ويستعمل في جميع العقود ذات الاسعار الحاضعة لنمراجعة والمبرمه قبل
 31 ديسمبر سنة ١٩٥٥ وينشر هذا المعامل « K1 » لحين قفل العقود التي هيى قيد التنفيذ والمبرمة قبل
 31 ديسمبر سنة ١٩٥٥ .
- - ويوضع معامل التكاليف الاجتماعية لعام 1977 كمايلي :
- ت ـ المعامل * K1 » (يستعمل للصفقات المبرمة قبل 31 ديسمبر سنة 1970)
 - الفصل الثاني لسنة 1977 : 0,6200
- 2 _ المعامل K » (يستعمل للصفقات المبرمة بعد أول يناير سنة 1971) و يناير سنة يناير سنة بالم
 - الفصل الثاني لسنة 1977 : 0,5330

630

ج ـ الرموز الاستدلالية المتعلقة بالمواد: الفصل الثاني لسنة 1977 البنسساء

يونينو	مايسو	ابريــل	تعيسين المنتجسسات	السرمسوذ
		1	لوحات مموجة من الكتان الصخــرى	Acp
1.141	1•141	1•141	والاسمنت	-
1.000	1 • 000	I • 000	ماسورة من الاسمنت المضغوط	Act
846	846	. 846	سلك من الفولاذ الصلب للتسليــــ	Adp
1.8 59	1 • 859	1.8 59	دعامة صغيرة من الفولاذ	Ap
	6		قضيب من الفولاذ المستدير للاسمنت	Ar
1.476	I•476	1.476	السلح	
			قضيب من الفولاذ الخاص معقوف أو	At
1 · 5 35	1 · 5 35	I • 535	مماثل	
			الوح سميك من خسب الصنوبر	\mathbf{Bms}
7 °3	7 °3	7 03	الابيض	
I • 4 20	I • 420	1•420	آجسن مثقسوب	Bcr
I • 420	I • 420	1 • 420	أجس مسلآن	Brp
1.311	1•311	1•311	بلاط من الخسرف	Caf
			حجارة من عيار 60/50 للاشغال	Cail
I • 000	1.000	1.000	الكبـــرى	
1.000	1.000	1.000	بلاط من الاسمنت	Cc
I • 000	1.000	I • 000	بـــلاط من الغـــرافيت	Cg
I • 000	1.000	1.000	الجيس المسائي	Chc
r•286	1 • 2 86	1•2 86	الاسمنـت CPA الاسمنـت	Cim
		r•9 19	حديد مسطح	FP
1 • 9 19	1.919		۔ ے	Gr
1 • 302	1•302	1.302	اسمنت من نـوع HTS	Hts
2•318	2•318	2•318		Lmn
1 · 859	r • 859	r·859	قضبان من الحديد المصفح للتجارة	
I • 174	1 • 174	1 • 174	رضم من النوع العادى	Moe
1.000	*I·000	I • 000	بربـــان من الاسمنت المهزور؛	Pg
1 • 176	1•176	1•176	جبــس	Pi
			قضبان من حديد متنوع المقاطع	PM
1.845	1.845	1 · 8 45	للتجارة	
1.239	1 • 239	1.239	رمل البحر أو النهس	Sa
			خشب الصنوبر المنشور المعــد لــدك	Sac
7 36	736	736	الاسمنت	Te
1.416	1 • 416	1.416	قــرميــد	Tou
1 • 412	1.412	1 • 412	حصی من کل نسوع	

الترصيص والتسدفئسة وتكييف الهسواء

		1	ا تماد ۱۰۰۰ ا	: !!
يـونيــو	مايسو	ابريسل	تعيين المنتجيات	السرمسوز
1•986	1•986	1•986	أنبوب من الفولاذ الاســـود	Atn
2 • 088	2•0 88	2•088	صفيحة من فولاذ طوماس	Ats
1 • 641	1• 641	1 • 641	مغطيس	Bai
1 • 06 0	1 • 06 0	1 • 0 60	مشعسل بالغسان	Bru
I.000	1.000	1.000	وعساء عسام	Buf
I • 204	I • 2 04	I • 204	قــدرة من الفــولاذ	Chac
1.147	1•147	1 • 147	قددة من السرحسن	Chaf
1.102	1.102	1•102	مـــدور	Cs
651	651	651	ماسورة من نحاس	Cut
1.239	1.239	1.23 9	مجموعة مبردة	Gr f
I+000	1.000	1.000	قوقعـة من صوف الصخن	Iso
1.023	I • 023	1•023	مغسل وحوض لغسل الاواني	Le
1•034	1•034	1•034	رصاص على شكل ماسورة	Pbt
1 • 275	1 • 275	1•275	مشــــع من الفـــولاذ	Rac
1•061	1. 061	1 • 0 61	مشسع من الزهسر	Raf
1.154	1•154	1•154	تعييــــر	Reg
1•365	1•365	1+3 65	خران لانتاج الماء الساخن	Res
1 • 244	1•244	Į•2 44	حنفيات صناعية	Rin
1.000	1.000	1.000	حنفية من النحاس الاصفر المصقول	RoL
1.000	1.000	I•000	حنفية للمغسسل	Rsa
1.000	1.000	1.000	ماسورة من كتان الصخــر والاسمنت	Tac
2 •023	2 • 023	2 • 023	ماسورة من الفولاذ المكلفن	Tag
1 • 00 Ò	1.000	1.000	ماسورة من الكلورور البوليفينيل	Тср
I • 444	1.444	I•444	ماسورة ووصل من الزهسر	Trf
711	711	711	الـزنك المصفح	Znl

النعسارة

يـونيــو	مايو	ابريــل	تعيسين المنتجسات	البرمبوز
1 • 125	1.125	1.125	الخشب المعاكس من نوع «اكـومي»	Во
722	722	722	الخشب الاحمر من الشيمال	Brn
1.000	I • 000	1.000	مفصــل للابــواب مصفــح	Pa
1.150	1•150	1.150	لوحات من الحشب المضغوط	Pab
1.000	1.000	1.000	السان قفل ثابت	Pe

الكهسسريساء

يـونيــو	مايو	ابريــل	تعيسين المنتجسات	السرمسوز
1.000	1.090	1.090	سلك من النحاس	Cf
			كابسل من المجمسوعة ذات الاسسلاك	Cpfg
1.000	I • 000	1.000	الموصلة الصلبة كابل من المجموعة ذات السلك الموصل	Cth
1.000	1.000	I+000	الصلب الصلب	
. 333			سلك من المجموعة ذات السلك الموصل	Cuf
I • 000	1.000	1 • 000	الصلب	It
I • 000	1.000	r • 000	قاطع تسلائي القطب	
1.258	1.258	1 • 258	اعــاکس	Rf
1 • 042	1.042	I • 042	مسطرة صغيرة	Rg
1.000	1.000	I • 000	قاطع للتيسار الكهربائي	Ste
914	914	914	ماسورة بلاستيك صلبة	Тр

السدهسان والسزجساج

ا يىونىــو	ا مایسو	ابريسل	تعيسين المنتجسسات	السرمسوز
1.000	1.000	1.000	مطماط مكلمسور	Cchl
1.000	1.000	1.000	دهسان ایبوکسی	Ey
1.000	1.000	1 • 000	دهان غليسيروفياليك	Gly
1.000	1.000	I • 000	دهان مانع للصدا	Pea
970	970	970	دهـان زيتى	Peh
750	75º	75 °	دمسان فينيليك	Pev
1 · 187	1 · 187	1 · 1 87	ازجاج مسلح	Va
´1•144	1.050	1.050	زجاج سميك مزدوج	Vd
1.000	1.000	I • 000	زحاج خاص بالمرايا	Vgl
1 • 147	1.147	I • 147	زجاج من النوع العادي	Vv

عسزل السسوائل

يـونيــو	مايسو	ابريــل	تعيسين المنتجسات	السرمسوز
903	844	7 64	الحمسر المؤكسية	Bio
1.246	I · 2 46	1 • 246	غطاء مرن ملبس بالحمر	Chb
1 • 303	1 • 303	1.303	غطاء مرن سطحه من الالومينيوم	Chs
1 • 170	1 · 170	1 • 170	الباد مسرب	Fei

الاشغال الخاصة بالطرق

يـونيــو	مايسو	أبسريسل	تعيسين المنتجسسات	السرمسوز
1.000	1 • 000	1.000	الحمر من نوع 80 × 100 المعد للتغطية	Bit
1.000	1.000	1.000	كوتباك	Cutb -

صنباعية البرخسام

يـونيــو	مايو	ابريسل	تعيسين المنتجسسات	الرموز
563	563	563	الرخـــــام من نوع «فلفلــة»	MF

أنسواع مغتلفسة

يـونيــو	مايو	ابسريسل	تعيين المنتجيات	السرمسؤز
1.027	1 • 027	1 • 027	سبائك الالومينيوم	Al
1.000	1.068	1.000	بنزين للسيارات	Ea
1. 068	r•o68	r • o68	متفجـــرات	Ex
1.000	1.000	1.000	زيت البترول المباع في البحر	Gom
1.000	1.000	1.000	زيت البترول المباع في البر	Got
947	947	947	اطارات مطاطيسة	Pn
1.200	1.200	I • 200	النقل على السكك الحديدية	Tp f
1.086	1.086	1.086	الثقل عبسر الطسرق	Tpr
1.333	1.333	1.333	الزهر المسترجع	Yf

تنســه:

ان التغييرات التى طرأت ابتداء من أول يناير سنية 1976 بالنسبة للقائمة القديمة الخاصة بالرموز الاستدلالية للمسواد على أساس 1,000 في يناير سنة 1968 هي التالية:

1 - البنــاء

الغيت الرموز الاستدلالية التالية:

Acp : الوحة مموجة من الكتان الصخرى والاسمنت

As : قضبان من الفولاذ الخاص ذات مقاومة كبيرة .

Cail : حصاة من عيار 25/60 للاشغال الكبرى من البتون.

Te : القرميد ذو الاسفاط الصغيرة .

غيرت الرموز الاستدلالية التالية :

ـ آجــر مجوف ذو 3 ثقوب (Brs3) و آجر مجوف ذو 12

ثقب (Br 12) ب «أجسر مثقوب» (Brc)

_ حصى مكسرة (Grg) وحصى مــدورة (Grl)

ب دحصی، (Gr)

_ الجبس من نوع «كانديشين» (PL 1) والجبس من نوع

«فلور» (P 12) بـ «جبس» (PL)

رمىز استدلالى جىدىد:

Hts : اسمنت من نوع Hts

2 - الترصيص والتدفسئة

الغيت الرموز الاستدلالية التالية:

Buf: وعاء عام من الزهر

Rob : حنفية ذات معيار للصب

غيرت الرموز الاستدلالية التالية:

- جهاز آنابیب من نموع «ایدیال کلاسیك» به مشمه من (Raf)

_ ماسورة من كتان الصخر والاسمنت من النوع المعد للبناء (Tac) وماسورة من كتان الصخر والاسمنت من نوع EUVP

(Tap) بماسورة من كتان الصخر والاسمنت (Tac)

الرموز الاستدلالية الجديدة:

Bru: مشعل بالغاز

Chac : قدرة من الفولاذ

Chaf: قدرة من الزهــر

Cf : مـــدور

Grf: مجموعة مبسردة

Rac: مشمع من الفولاذ

: Reg

Rin : حنفيات صناعية

3 _ النجـــارة

بدون تغييسر

4 - الكهسسرياء

الغى الرمز الاستدلالي التالي:

Tutp : أنبوب معزول من نوع TP ذو II مم

غيرت الرموز الاستدلالية التالية :

- دقاطع التيار مزدوج القطب، (Cob) ب دقاطع للتيار الكهربائي، (Ste)

_ «عاکس صناعی» (Da) ب «عاکس» (Rf)

- «أنبوب من الفولاذ مطلى بالميناء» (Tua) بـ «ماسورة بلاستيك صلبة» (TP).

5 _ الدهان والزجاج

الغى الرمزان الاستدلاليان التاليان:

HL: خلاصة القطران «كريوزوط»

Vd : زجاج سميك مزدوج

الرموز الاستدلالية الجديدة:

Cchl : مطاط مكلمور

Ey: دهان ایبوکسی

Glg: دهان غليسيروفتاليك

Vgl : زجاج خاص بالمرايا دو 8 مم

6 _ عـزل السـوائـل

ألغى الرمز الاستدلالي «اسفلت أفيجان» (Asp)

وأدخل الرمز الاستدلالي الجديد وغطاء مرن ملبس بالحمر» (Chb)

7 _ الاشفال الخاصة بالطرق

بدون تغيير

8 ـ صناعـة الرخـام

بدون تغییس

9 _ انسواع مختلفة

الغيت الرموز الاستدلالية التالية :

AL: سبائك الالومنيوم

Fg: شريط رقيق من معدن

Gom : زيت البترول المباع في البحر

Yf : الزهر المسترجم

ان الرموز الاستدلالية التالية الملغاة تبقى لكى يتم الحساب على أساسها ولكن لا تطبق الاعلى العقود الجارى تنفيدها قبل تاريخ هذا المقرر .

البنسساء

ACP : لوحة مموجة من الكتان الصخري والاسمنت

CAll : حصاة من عيار 25/60 للاشعال الكبرى من البتون

الرصيص والتعافشة

BUF: رعاءعام

السدهسان والزجساج

VD : زجاج سمیك مزدوج

انسواع مختلفسة

AL: سبائك الالومنيـوم

GOM : زيت البترول المباع في البحس

YF: الزهـ ر المستــرجع.

وزارة اشبيبة والرياضة

مرسوم رقم 78 ـ 157 مؤرخ في 25 رجب عام 1398 الموافق أول يوليو سنة 1978 يتضمن تعديل المادتين 4 و 5 مـن المرسوم رقم 76 ـ 163 المؤرخ في 29 شـــوال عام 1396 الموافق 23 اكتوبر سنة 1976 والمتضمن انشاء لجنة لتنظيم الالعاب الافريقية الثالثة .

ان رئيس الجمهورية ،

ـ بناء على تقرير وزير الشبيبة والرياضة ،

- وبناء على الدستور ولاسيما المادتان III ـ 10 و I52 منه، | لمدينة الجرائر، •

- وبمقتضى الامر رقم 77 - 8 المؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1397 الموافق 19 فبراير سنبة 1977 والمتضمن التنظيم الادارى لمدينة الجزائر ،

ر وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 76 ــ 163 المؤرخ في 29 شوال عام 1396 الموافق 23 أكتوبر سنة 1976 والمتضمن انشاء لجنة لتنظيم الالعاب الافريقية الثالثة .

يرسم مايلي :

المادة الاولى: تستبدل بعبارة «رئيس المجلس السعبى البلدى لمديمه الجرائر» الموجودة في المادة 4 من المرسوم رقم 70 ـــ 163 المؤرخ في 29 شوال عام 1396 الموافق 23 أكتوبر سنة سنة 1976 المسار اليه أعلاه، عبارة « رئيس المجلس الشعبى لمدينة الجرائر» •

_ وزارة الصناعات الخفيفة

_ وزارة الماليـــة

_ وزارة المجاهــدين المادة 2: تعدل الفقرة الاولى من المادة 5 من المرسوم رقم 76 ـ 163 المؤرخ في 29 شوال عام 1396 الموافق 23 أكتوبر : عمرو بن عدودة ، _ وزارة الصحة العمومية _ وزارة التربيــة : محمد الطاهر دریدی، سنة 1976 والمشار اليه أعلاه ، كمايلي : ـ وزارة التعليم العالى والبحث العلمي : عمار فركون ، «المادة 5 : الفقرة الاولى : : عثمان مكاوى ، _ وزارة البريد والمواصلات يسبير المديرية العامة للالعاب مدير عام، يعاونه مدير عام : الشريف سوامي ، _ وزارة العمل والتكوين المهنى مساعد يعينهما وزير الشبيبة والرياضة، • _ وزارة السكن والبناء : حميد بوشوك ، : وعلى يحياوي ه _ وزارة التجــــارة المادة 3: ينشسر هذا المرسوم في الجسريدة الرسميسة _ وزارة السياحـة : الشريف زهار ، للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية • _ وزارة الصناعة الثقيلة : حجيج أوالصديق ، حرر بالجزائر في 25 رجب عام 1398 الموافق أول يوليو _ وزارة الطاق_ة والصناعات : محمود غازى العمرى، البتروكيماوية هواری بومدین _ كتابة الدولة للتخطيط : محمد مرصلی ٠٠ ب ـ الاعضاء المثلون للجماعات المحلية: مرسوم مؤرخ في 25 رجب عام 1398 الموافق أول يوليو سنة 1978 يتضمن تعيين مستشار تقنى • _ المجلس الشعبى البلدى لوسط : مسعود لوخامدي ، الجزائر بموجب مرسوم مؤرخ في 25 رجب عام 1398 الموافق أول _ المجلــس الشعبى البلدى لعين يوليو سنة 1978 يعين السيد الطيب جنادي، مستشارا تقنيا : حسين علان ، البنيان مكلفا بالشؤون الاجتماعية التربوية. - المجلس الشعبي البلدي لباب الوادي: محمد العابد حداد، م ـ المجلس الشعبي البلدي لبراقي : محمد على موسى ، قرار مؤرخ في 15 رجب عام 1398 الموافق 21 يونيو سنة 1978 - المجلس الشعبي البلدي لبثر يتضمن تكوين لجنة مساعدة للجنة تنظيم الالعاب الافريقية : عبد الرجمن فقيه ، مندرايس - المجلس الشعبى البلدى لبولوغين : حميد بن يمنى ، : عبد الرحمن تواتي ، ــ المجلس الشىعبى لبوزريعة ان وزير الشبيبة والرياضة ، : نور الدين شرواطي، المجلس الشعبى البلدى للقصبة ـ بمقتضى المرسوم رقم 76 ـ 163 المؤرخ في 23 شوال عام - المجلس الشعبي البلدي للشراقة : رشيد شرادي 1396 الموافق 23 أكتوبر سنة 1976 والمتضمن انشباء لجنة لتنظيم - المجلس الشعبى البلـدى للدار الالعاب الافريفية الثالثة ، : بشير يحيى ، يقرر مايلي: ـ المجلس الشعبي البلدي للابيار : صالح عبادة ، - المجلس الشعبي البلدي للحراش المادة الاولى: تطبيقا للمادة السادسة من المرسوم رقم : عثمان ولد بن قاطين، < : الياس دريس، المجلس الشيعبى البلدى للمدنية 76 ــ 163 المشار اليه أعلاه، تتكون لجنة مساعدة للجنة تنظيم - المجلس الشعبي البلدي لحسين داي : عمار بوربابة ، الالعاب الافريفية الثالثة على النحو التالى: - المجلس الشيعبي البلدي للقبة : محمود أمقران ، 1 _ الاعضاء المثلون للوزارات: _ المجلس الشيعبى البلدى لسيدى : الرائد بشير تاوتي ـ وزارة الدفاع الوطني : الصدوق براهيتي، : محمد الشريف _ وزارة الشوون الخارجية ـ المجلس الشبعبي لزرالدة : عبد الرحمن قاسم • يحياوي ج ـ الاعضاء المثلون للمؤسسات الاشتراكية والمؤسسسات : الحساج أحمسه بن ــ وزارة الفلاحة والثورة الزراعية والهيئات العمومية: شهيدة ، _ الخطوط الجوية الجزائرية : الزين شحمانة ، : زبیر قودری ، رٍ_ وزارة الداخليــــة الشركة الوطنيئة الجنزائرية: الشريف زهار، ـ وزارة الرى واستصلاح الاراضى : محمد قادم ، للسياحة والفندقة : محمد تافاجيرة وحماية البيئة ـ الوكالة الوطنية للنشر والاشهار : عبد الكريم دايدي ، : نور الدين خالف، _ وزارة النقـــل : أحمد بناني ، _ البنك الوطني الجزائري : عبد الكريم بابا أحمد، ــ وزارة الاشىغال العمومية

: نور الدين جاكتة ،

: على حمودي ه

ـ الشركة الوطنية الجزآئرية للملاحة

البحرية 🗼

: زبير بن قنيف ،

: نور الدين عبد الله،

: مصطفى باشى،

: حسن معلـوم ۽

: صالح كوديل،

: فرید بکوش،

: على بـداش،

: فرید دردار

: محبود نعيمي،

: على بوجــرة٠

: بوعلام أو مرزوق،

: عبد العزيز قوجيل،

: أعراب آيت حمودة،

_ المؤسسة الوطنية للتجارة - الشسركة الوطنيسة للدراسسات : مخلوف ولاح ، والتسيير والتحقيقات والاستغلالات : لطفى ذيب ، - المكتب الجزائري للحبوب الصناعية - المكتب الجزائري للصيد البحرى: بوزيد قبايلي ، ـ الشركة الوطنية لشحن وتفريــــغ ـ المكتب الوطنى للفواكــه والخضر : رشيد محفوظية ، الجزائرية البضائع - الشركة الوطنية للنقل البرى - المكتب الوطني لتغذية الانعام : مسعود بن سلامة ، ـ الشركة الوطنية للحسب ومشبتقاته : العربي عنون، : نذير العرباوي ، ـ المكتب الوطنى للتسويق ـ المكتب الوطنى للحليب ومشتقاته : مصطفی منصوری م ـ تعاونية الفـواكه والخضــر لمدينة : العياشى مدكور ، - المكتب الجزائري للسياحة الجهزائر ـ المكتب الوطنى للموانىء _ المكتب الوطني للخمور : عمار غزالي ، - الوكالة النقابية للنقل الجزائري - الشركة الجزائرية للبناء الصناعي : عبد القادر مرابط ، والبترولي - الشركة الوطنية «سوناطراك» : حسين بوزاهر ، - المكتب الوطنى لاشغال الغابات ــ الشركة الوطنية للاروقة الجزائرية ــ المكتب الوطنى للعتاد الفلاحي : رشید حجاجی ، الجديدة - السركة الوطنية لصناعة النسيج - البنك الجزائري للتنمية : فرید بن ونیش ، - المكتب الوطنى لاشعال الرى : عبد المجيد كابوية ، ـ الشركة الوطنية للآلات الميكانيكية ــ الشركة الوطنية للاشغال الاساسية : الوجاني الشافعي ، - الشركة الوطنية لنقل المسافرين والمنساء : توفیق هواری ، ـ الشركة الوطنية للنشر والتوزيم ـ الشركة الوطنية لاشغال الطرق ـ الشركة الوطنية للمطاحن والسميد والعجين الغذائي والكسكسي : على بوراس ، المادة 2: عندما يتعذر الحضور على عضو من الاعضاء او تتكرر ـ الشركة الوطنية لصناعات السليلوز : عبد النور زيدان ، غياباته دون عذر مقبول، أو تزول عنه الصفة التي عين بموجبها، ـ الشركة الوطنية لصنـع وتركيب يعوض بنفس الطريقة التي تم بها هذا التعيين • الادوات الكهربائية والالكترونية : السيدة ثريا بوعياد، المادة 3 : ينشس هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية _ الشركة الوطنية للتبغ والكبريت : رضوان حسلاف، الجزائرية الديمقراطية الشعبية. _ الشركة الوطنية للصناعات الكيماوية : صالح عبوء حرر بالجزائر في 15 رجب عام 1398 الموافق 21 يونيــو سنة _ الشركة الوطنية للمياه المعدنية : يونس آيت علي، _ الشركة الوطنية للعبور والمخازن العامية : رابح بن بريح، _ الشركة الوطنية لصناعات الجلود : يونس بالابيض، ـ الشركة الجزائرية للتأمين : جمال شويطر، : أحمد شاوش ، ـ تعاونيات المجاهدين - شركة تسيير وتنمية الصناعات : عبد الوهاب عكروف، ـ الشركة االوطنية للنقل بالسكك الحديدية : الصادق قنيش، الشركة الوطنية سوناكات : على باشوش*ى،*

: عز الدين مازرى،

: صالح مبروكين ،

: عبد القادر عابد،

: مصطفى فضيل باى،

: مولود ياكر،

: جيلالي سيام،

: صالح خيناش،

ـ تعاونية تزويد وصيبانة الادوات

_ الشركة الوطنينة للابحاث

ـ الشركة الوطنية للكهرباء والغاز

- الشركة الوطنية لنحديد والصلب

- الرهن الرياضي الجزائري

والاستغلالات المنجمية

- التنمية الوطنية للبناء

_ الشركة الوطنية للمعادن

الاجتماعية

والتجهيزات الحاصة بالتربية

جمال حبوحتو

وزارة الصناعة الثقبلة

قرار مؤرخ في 16 رجب عام 1398 الموافق 22 يونيو سنة 1978 يتضمن أتمام قائمة وحسدات الشركة الوطنيسة للآلات الميكانيكية لتنصيب مجالس العمال

ان وزير الصناعة الثقيلة ،

ـ بمقتضى الامر رقم 71 ـ 74 المؤرخ في 28 رمضان عام 1391 الموافق 16 نوفمبر سنة 1971 والمتعلق بالتسيير الاشتراكي للمؤسسات ،

ـ وبمقتضى الامر رقم 67 ـ 150 المؤرخ في 3 جمادي الاولى عام 1387 الموافق 9 غشبت سنة 1967 والمتضمن احداث الشبركة الوطنية للآلات الميكانيكية ،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 73 ـ 177 المؤرخ في 28 رمضان عام 1393 الموافق 25 أكتوبر سنة 1973 والمتعلـــق بالوحدة الاقتصادية،

ـ وبعد الاطلاع على القرار المؤرخ في 12 ذي الحجة عام 1397 الموافق 23 نوفمبر سنة 1977 والمتضمن تحديد وحدات الشركة الوطنية للآلات الميكانيكية ه

يقرر مايلي :

المادة الاولى: تتمم قائمة وحدات الشركة الوطنية للآلات الميكانيكية المحددة بموجب القرار المؤرخ في 23 نوفمبر سنة 1977 المشار اليه أعلاه كالتالي:

- 40: وحدة البراغى واللوالب بالشراقة الجزائر العاصمة (الا
 - 4I : وحدة الآلات الفلاحية بسيدى بلعباس •

اللَّادة 2: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجرائرية الديمقراطية الشعبية •

حرر بالجزائر في 16 رجب عام 1398 الموافق 22 يونيو سنة 1978 ه

محمد الياسين

قرار مؤرخ في 18 رجب عام 1398 الموافق 24 يونيو سنة 1978 يتضمن ضبط الجدول الخاص باسعار منتوجات الصلب٠

ان وزير الصناعة الثقيلة ،

- بمقتضى المرسوم رقم 77 - 18 المؤرخ فى 20 شعبان عام 1397 الموافق 6 غشبت سنة 1977 والمتضمين تحديد أسعار منتوجات الصلب ولاسيما المادتان 2 و 6 منه ،

يقرر مايلى :

المادة الاولى: يتم بيع منتوجات الصلب خلال السداسى الثانى لسنة 1978 حسب الاسمار الموجودة فى «جدول أسعار منتوجات الصلب «طبعة يوليو سنة 1978 الخاصــة بضبط الجدول المحدد بالمرسوم رقم 77 ــ 118 المؤرخ فى 20 شعبان عام 1387 الموافق 6 غشت سنة 1977 المشار اليه أعلاه .

اللاة 2: يطبق هذا الجدول في كامل التراب الوطني على كل بيع يتم في مستودعات الشركة الوطنية للحديد والصلب أو مستودعات وكلائها المعتمدين الم

اللادة 3: ينشس هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

حرر بالجزائر في 18 رجب عام 1398 الموافــــق 24 يونيو سنة 1978 •

محمد الياسين

اعلانات وبلاغات

اندارات لمقاولين

تنذر شركة التجهيز الجماعى والتكييف للعقل الالكترونى التى توجد بنهج الاخوة عاودية بالمرادية الجرائر العاصمة، متعهدة الصفقات الثلاث الآتية:

I - الصفقة رقم 170 أ.ف المؤرخة فى 16 يونيو سنة 1977 والمؤشرة من قبل المراقب المالى فى 9 غشنت سنة 1977 تحترقم 830 / س قصد بناء تكميلية للتعليم المتبوسط نمبوذج 600 بعبرابة، القسم رقم 10 تجهيز المطبخ،

2 ـ الصفقة رقم 169 أ • ف المؤرخة في 16 يونيو سنة 1977 والمؤشرة من قبل المراقب المالى في 9 غشنت سنة 1977 تحترقم 385 / س، قصد بناء تكميلية للتعليم المتوسط، نموذج 800، بسكيكدة القسم رقم 10 تجهيز المطبخ •

3 ـ الصفقة رقم 168 أ • ف المؤرخة في 16 يونيو سنة 1977 والمؤشرة من قبل المراقب المالى في 9 غشت سنة 1977 تحترقم 198 /س، قصد بناء تكميلية للتعليم المتوسط نموذج 800 بالحراش، القسم رقم 10 تجهيز المطبخ •

... بأن تباشر أشغالها في مدة 20 يوما ابتداء من تاريخ نشر هذا الانذار٠

واذا لم تستجب المقاولة لهذا الانذار في الاجل المحدد، تطبق عليها الاحكام القسرية المحددة في النصوص الجارى بها العمل

ينذر السيد عثمان بن نسيب مدير مؤسسة ابن نسيب عثمان الكائن مقرها بالجزائر العاصمة حى (الشمس الضاحكة) الابيار، متعهد صفقة الدولة رقم 28 – 76 المتعلقة ببناء مؤسسة للتعليم المتوسط نموذج 800، بزرالدة، الجزائر العاصمة، والمصادق عليها من طرف والى الجزائر تحت رقم 440 بتاريخ 17 يونيو سنة 1976 والمؤشر عليها من طرف مراقب الدولة

المالى تحت رقم 4083 بتاريخ 16 غشبت منة 1976، والذى إ المنصوص عليها في دفتر الشروط الادارية العامة وفي النظام تلقى أمرا للشروع في الاشغال، يوم 16 غشت سنة 1976 ـ يأن عليه أن:

- يستأنف فورا الاشغال المنصوص عليها في العقد ،
 - ـ يزود الورشة بالالآت والمواد الضرورية ،
 - ـ يرفع عدد العمال، وإن يتدارك التأخر الحاصل -

واذا لم يقم بهذه التدابير اللازمة في أجل 10 أيام ابتداء من تاريخ نشر هذا الانذار، فستطبق عليه العقوبات الجزائية

السارى المفعول •

تنذر مؤسسة البناء والاشغال العمومية للشرق الجزائري الكائن مقرها بقسنطينة I نهج الدكتور مرسيلي، متعهدة الصفقة المتعلقة بأشغال المراقبة وتوسيع شبكة توزيع المياه لمركز الخروب، بأن عليها أن تنهى الاشعال موضوع عقدها في أجل ١٥ أيام ابتداء من تاريخ نشر هذا الانذار •

وفي حالة عدم استجابتها لهذا الانذار في الاجل المحدد، تطبق عليها الاجراءات الجزائية المنصوص عليها بهذا الصدد في النظام الساري المفعول 🗝